دور الزكاة في محاربة الفقر والمشاشة

الدكتور الحبيب عيادي

أستاذ التعليم العالي بالكلية المتعددة التخصصات الرشيدية المغرب

تمهيـــد

بسم الله الرحمان الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وبعد، تعتبر الزكاة من الفرائض التي فرضها الله على جميع الأمم، فقد فرضت على أنبياء الله تعالى قال الحق عنهم: "وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ"[1] ، وقال عن إسماعيل: "وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضيا"[2]، ثم فرضت على الأمة الإسلامية بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم فخاطبه قائلا: "خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ"[3]، قال ابن تيمية: هي الجزء المقدر الواجب دفعه على مالك النصاب بالنية ليصرف في مصارف معينة[4].

وهي من أركان الإسلام، كما بشر النبي صلى الله عليه وسلم: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان"[5].

كما توعد سبحانه وتعالى مانعي الزكاة المكتنزين للمال بالعذاب الشديد في الآخرة بقوله: "وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"[6]. يقول الطاهر بن عاشور: "الاكتناز حبس للمال عن التداول، والكف عن الإنفاق في سبيل الله وتلبية الحاجات والمصالح التي من شأنها أن تفسد التوازن الاجتماعي، لذلك شدد الشارع الحكيم في عقوبة الكانز قال تعالى: " وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ"[7][8].

---

[1]- سورة الأنبياء، الآية ٧٢.
[2]- سورة مريم، الآية ٣٥.
[3]- سورة التوبة، الآية ١٠٤.
[4]- مجموع الفتاوى ج٣ ص١٥٠ .
[5]- صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام رقم ١١٣.
[6]- سورة آل عمران الآية ١٨٠.
[7]- سورة التوبة، الآية ٣٤.
[8]- مقاصد الشريعة الإسلامية، ص١٧٥ بتصرف.

فالزكاة مشتقة من التزكية وهي القدر الذي يخرج من المال للفقراء تطهيرا له لقوله صلى الله عليه وسلم: "إنما جعلت الزكاة طهارة للمال"[١] ، قال الشوكاني: "الزكاة إعطاء جزء من النصاب إلى فقير ونحوه غير متصف بمانع يمنع من الصرف إليه"[٢].

وهي والصدقة والحق والنفقة والعفو مسميات لمسمى واحد ، قال ابن العربي: "تطلق الزكاة على الصدقة وعلى الحق والنفقة والعفو"[٣].

ونظرا لأهميتها ودورها الفعال بعد فرضها، بين الحق مصارفها قائلا: "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ"[٤]، يقول الدكتور يوسف القرضاوي أن المستحقين للزكاة من الفقراء والمساكين هم أحد ثلاثة أصناف:

- من لا مال له ولا كسب أصلا.
- من له مال وكسب لا يبلغ نصف كفايته.
- من له مال أو كسب يسد نصف كفايته، ولكن لا يجد تمام الكفاية (كفاية السنة، أو كفاية العمر)[٥].

إن المتمعن في مصاريف الزكاة الثمانية يدرك أن الله فرض للفقراء في أموال الأغنياء بقدر ما يسعهم ويسد حاجتهم، بل يرفعهم إلى درجة الغنى وفق الظروف الاقتصادية السائدة حتى لا يبيعوا دينهم، ويذلوا أنفسهم للأغنياء بالاقتراض والاستدانة، لأن الشعور بالحاجة والفقر يدفعان صاحبها إلى ارتكاب الفواحش والجرائم وغيرها في سبيل الحصول على لقمة قد لا تسد رمق اليوم، ثم إنه أمام الشعور بالحاجة والفاقة قد لا يملك الفقير معه نفسه بل يسرع إلى تقبل ما يلقى إليه من أفكار ومبادئ ينشؤها أهل الثروة والربا[٦].

---

[1]- صحيح البخاري ٢٠٤/٥ كتاب الزكاة.
[2]- نيل الأوطار ج ١٦٩/٤-١٧٠.
[3]- عارضة الأحوذي ٢٤١/٣.
[4]- سورة التوبة، الآية ٦٠.
[٥]- فقه الزكاة ٥٤٨/٢.
[6]- دور الزكاة في علاج الفقر وتحقيق التكافل الاجتماعي، أحمد محرزي، ص١٨٧-١٨٨ الطبعة الأولى ٢٠٠٦.

❖ الفقر: أنواعه وأسبابه وعلاقته بالزكاة:

في تراثنا الإسلامي نجد المقولة الشهيرة لعلي بن أبي طالب: "لو كان الفقر رجلا لقتلته" وعند أرسطو : "الفقر هو مولد الكوارث والجريمة" ذلك أن العديد من الكوارث كان الفقر سببها الرئيس أو أحد أسبابها المهمة، وعند صندوق النقد الدولي هو:" عدم القدرة على تحقيق الحد الأدنى من مستوى المعيشة".

فالفقر ضد الغنى، وقدره أن يكون له ما يكفي عياله، "وهو عدم القدرة على الحصول على ما يوفر الحد الأدنى اللازم ـ الكفاية ـ كي يعيش عيشة كريمة تليق بمستوى التكريم الذي خص الله به الإنسان"[١] ،وهو على نوعين، مطلق ونسبي:

أما المطلق فهو عدم تمكن الفرد من تحقيق حد الكفاية، أي الحاجات الضرورية التي تضمن للإنسان العيش المناسب في ظل الظروف الاجتماعية والاقتصادية السائدة.

والنسبي: هو الذي يعكس التفاوت في الدخول، ويرجع لاختلاف قدرات الأفراد وما يبذلونه من جهد وعمل، ومنه قوله تعالى: "وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ"[٢].

والإسلام لم ينظر إلى الفقر على أنه من صنع الأفراد أنفسهم أو من صنع الأغنياء، ولكنه أمر يعرض لكل مجتمع، ونظرا لدائه الكبير وجه الإسلام أول عنايته إلى علاجه ورعاية الفقراء رعاية لا مثيل لها، ففي الحديث: "إن الله استخلص هذا الدين لنفسه ولا يصلح لدينكم إلا السخاء وحسن الخلق ألا فزينوا دينكم بهما"[٣].

ولقد تحقق هذا فعلا في مجتمع المدينة المنورة بعد الهجرة التي كانت إيذانا ببدء عصر جديد في تاريخ العالم كله، ففيها آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين الفقراء والأغنياء إخاء لم تعرفه البشرية من قبل ولا من بعد له نظيرا، فكان يأخذ بيد المهاجرين والأنصار ويقول "وتآخيا في الله أخوين" فكان صلى الله عليه وسلم وعلي أخوين، وأبو بكر وخارجة بن زهير أخوين، وحمزة وزيد بن حارثة أخوين، فصار لكل أخ مهاجر يشاطره

---

[1]ـ كتاب الأمة العدد ٧، الحرمان والتخلف في ديار المسلمين نبيل صبحي الطويل، ص٢٣.
[2]ـ سورة النحل، الآية ٧١.
[3]ـ كنز العمال ٣٤٧/٦ رقم الحديث ١٥٩٨٩.

ماله وداره، وإبله، وتجارته، وهكذا تنازل الأغنياء بوازع من دينهم وضميرهم وحبهم لإخوانهم المهاجرين الفقراء عن نصف ما يملكون من ثروة وعقار وأرض دون تردد أو إبطاء[١].

ومما يجسد ذلك أيضا، أن المسلمين في جيش العسرة[٢] ـ غزوة تبوك ـ بعد أن نفذ زادهم في طريق العودة اشترك العشرة منهم في امتصاص الثمرة الواحدة حتى حققوا الحد الأدنى للمحافظة على الأنفس والأرواح وحققوا معه النصر والظفر والتمكين.

وإلى جانب الإخاء نزل تشريع الزكاة للفقراء وأصبحت ركنا من أركان الدين وموردا ضخما للفقراء والمساكين، وعلى هذا تعاهدوا، جاء في كتاب علي إلى واليه بمصر: "ثم الله في الطبقة السفلى الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين وأهل البؤس والزمن، فإن في هذه الطبقة قانعا ومعترا... واجعل لهم قسما من بيت المال، وقسما من غلاة صوافي الإسلام في كل بلد، فإن للأقصى منه مثل الذي للأدنى، وكل قد استرعيت حقه فلا يشغلك عنهم بطر، فإنك لا تعذر بتضييعك لأحكامه، وتعهد أهل اليتم، وذوي الرقى في السن ممن لا حيلة له ولا ينصب للمسألة نفسه"[٣].

لذلك فإن مشكلة الفقر لا وجود لها في الإسلام، إذ أنه من شروط الطبقية أنها تدوم وتتوارث بحكم القانون والتقاليد، لكن في الإسلام لا يكون الفقر متوازنا فهو حالة تتقلب، قد يكون اليوم ويختفي غدا، فغني اليوم قد يكون فقير الغد: " إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ "[٤].

وقد يكون للفقر أسباب كثيرة نجملها فيما يلي:

- **الكسل والخمول** عن العمل والتواكل والخلود إلى الأرض ،والاعتماد على الغير، وظنوا بكسلهم وتقاعسهم مع زهدهم وتصوفهم أن الفقر نعمة ومنحة إلهية تستوجب التكبر.

---

[1]ـ دور الزكاة في علاج الفقر وتحقيق التكافل الاجتماعي أحمد محرزي، ص٢٥.
[2]ـ سيرة ابن هشام ٢٢٠/٢.
[3]ـ اقتصادنا باقر الصدر ٧٠٢.
[4]ـ سورة النور، الآية ٣٢.

- **الإسراف والتبذير:** وهو ممقوت في نظر الإسلام لأنه يؤدي إلى هلاك المجتمع بتبديد موارد الجماعة بغير طائل، لذلك عدهم الرحمن إخوان الشياطين "وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ"[١].

وقد تكون أسباب الفقر طبيعية مثل حدوث الزلازل، والكوارث الطبيعية وغيرها فيكون غنيا ويفتقر، أو فقيرا فتسوء حالته أكثر. وإلى جانب هذه الأسباب هناك أسباب اجتماعية تتلخص في أمرين اثنين:

أ. قلة الإنتاج.

ب. سوء التوزيع لهذا الإنتاج وعدم الإنفاق.

أما أضراره فهي كثيرة من أن تحصى وتعد، منها:

- **الكفر:** فالفقر بريد الكفر، فالإسلام ينظر إلى الفقر على أنه خطر على العقيدة وعلى الأخلاق وعلى سلامة التفكير، وخطر على الأسرة، وعلى المجتمع[٢] ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله منه، فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول "اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر..."[٣].

ولما كان الأمر كذلك، كان الخلفاء الراشدون وغيرهم يحاولون توفير حد الكفاية، يقول عمر: "ما من أحد إلا وله في هذا المال حق، الرجل وحاجته، الرجل وبلاؤه (أي عمله)، ثم في قوله: إني حريص على ألا أدع حاجة إلا سددتها ما اتسع بعضنا لبعض، فإذا عجزنا آسينا في عيشنا حتى نستوي في الكفاف"[٤].

- **المرض:** فالفقر حليف المرض، يقول البروفسور البريطاني "ونسلو" في التأثير المتبادل بين الفقر والمرض "في البلاد الفقيرة يمرض الرجال والنساء لأنهم فقراء،

---

[1]- سورة الإسراء، الآية ٢٧.
[2]- دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية يوسف القرضاوي، ص ٢٣٤.
[٣]- رواه النسائي في سننه عن مسلم بن أبي بكرة حديث رقم ١٣٤٧
[٤]- ابن الجوزي ، تاريخ عمر بن الخطاب، ص١٠١، الطبعة التجارية الكبرى.

ويزيد فقرهم عندما يصابون بالأمراض ويشتد المرض عليهم لأنهم فقراء معدومون"[1].

- **الجهل:** فالفقر حليف المرض والكفر والجهل أيضا إذ كيف يستطيع من يشكو عضة الجوع أن يفكر ويبحث، ومن تفقد الواقع الاجتماعي لهذه الأمة يجد الآلاف من أبنائها أحبوا الجهل وركبوا إليه لشدة فقرهم، وكم منهم ولج ميدان العلم ثم ما لبث أن انقطعت أسبابه به لسوء حاله وكساد سوقه، ولذلك كان أبو حنيفة يقول: "لا تستشر من ليس في بيته دقيق" أي أنه متشتت الفكر مشغول البال.

ونعني بالجهل ، الجهل بطرق العمل وكيفية استثماره، فالعلم شجرة والعمل ثمرة، فالعمل بغير علم جهل وضياع للوقت، وهلاك للأمة قبل أن يكون هلاكا للفرد.

- **ضعف النفس والشعور بالهوان.**
- **الرذائل الاجتماعية كالسرقة والزنا وغيرها.**

إن الفقر ظاهرة يمجها الحس الإسلامي السليم، ويسعى جاهدا إلى استئصالها لأنه مكمن الشرور، وموطن الأوبئة، ومخل بالعقيدة، فأعظم آفة تصيب المجتمع وتهز كيانه هزا ـ وتنخر عظامه نخرا من حيث يشعر أو لا يشعر ـ أن يوجد الثراء الفاحش إلى جانب الفقر المدقع، وأن يوجد من يملك القناطر المقنطرة ومن لا يملك قوت يومه، أو من يموت بالنعمة، ومن يموت جوعا. فهو ظاهرة اجتماعية قديمة تسعى مختلف النظم والمذاهب إلى محاربتها، فالزكاة فرضت للقضاء على هذه الفوارق، وإشراك البشر جميعا فيما خلق الله لهم من نعم، قال تعالى " هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا"[2].

لذلك حرص الإسلام على محوه عن طريق تشريع الزكاة إن أقامها المسلمون ورعوها حق رعايتها ـ وذلك بوضعه حلولا جذرية دائمة لا تعرف المسكنات الوقتية، أو المداراة السطحية الظاهرية.

---

[1]ـ الحرمان والتخلف في ديار المسلمين، ٣٣.
[2]ـ سورة البقرة، الآية ٢٨.

❖ الزكاة نماء للغني والفقير والمال:

لا يمكن أن ننظر إلى الزكاة على أنها فريضة قسرية تنزع من الغني وتعطى للفقير بل هي نماء للغني والفقير والمال. هي نماء للغني من وجوه:

يقول القرضاوي: "هي نماء لشخصية الغني وكيانه المعنوي، فالإنسان الذي يسدي الخير، ويصنع المعروف، ويبذل من ذات نفسه ويده، لينهض بإخوانه في الدين والإنسانية، وليقوم بحق الله عليه، يشعر بامتداد في نفسه، وانشراح واتساع في صدره، ويحس بما يحس به من انتصر في معركة، وهو فعلا قد انتصر على ضعفه وأثرته وشيطان شحه وهواه، فهذا هو النماء النفسي والزكاة المعنوية"[١] .

وهي نماء لشخصية الفقير، لأنه يحس وهو يستفيد أنه ليس ضائعا في المجتمع، ولا متروكا لضعفه وفقره ينخران فيه.

وهي نماء وبركة في المال، يقول القرضاوي: "وربما استغرب ذلك بعض الناس، فالزكاة في الظاهر نقص من المال بإخراج بعضه فكيف تكون نماء وزيادة، ولكن العارفين يعلمون أن هذا النقص الظاهري وراءه زيادة حقيقية وزيادة في مال المجموع، وزيادة في مال الغني نفسه، فإن هذا الجزء القليل الذي يدفعه يعود عليه أضعافه من حيث يدري أولا يدري لقوله تعالى: "وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ"[٢] ،ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من تصدق بعدل تمرة : أي ما يعادل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يأخذها بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل"[٣]... ولا ننسى عمل العناية الإلهية في هذا الإخلاف والإرباء، بغير ما نعرف من الأسباب"[٤].

---

[1]- العبادة في الإسلام يوسف القرضاوي، ص٢٥٢.
[2]- سورة سبأ، الآية ٣٩.
[3]- رواه البخاري في كتاب الزكاة حديث رقم ١٤١٠.
[4]- العبادة في الإسلام يوسف القرضاوي، ص١٥١ بتصرف.

❖ فاعلية الزكاة في معالجة الفقر:

سلكت الشريعة الإسلامية مسلكا عجيبا في القضاء على الفقر عن طريق توزيع الزكاة على الفقراء ونهجت سياسة حكيمة عادلة حيث قررت أن تؤخذ من الأغنياء ثم ترد على فقراء البلد، كما في حديث معاذ: "تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم" فعن سعيد بن المسيب أن عمر بعث معاذا ساعيا إلى بني كلاب أو على بني سعد بن ذبيان فقسم فيهم حتى لم يعد بشيئ حتى جاءه بحلسه الذي خرج به على رقبته[١] " ،لأن المقصود بالزكاة إغناء الفقراء بها، فإذا أبحنا نقلها أفضى إلى بقاء فقراء ذلك البلد محتاجين"[٢]، لذلك فإنها توجه لأغراض التوازن الاجتماعي بهدف رفع حاجة الفئات المحتاجة أينما وجدت، فهي من مسؤولية الدولة في جبايتها وإنفاقها، يقول العز بن عبد السلام: "أما أخذهم الزكاة ـ الحكام ـ فإن صرفوها في مصارفها أجزأت، وإن صرفوها في غير مصارفها لم يبرأ الأغنياء منها على المختار لما في إجزائها من تضرر الفقراء"[٣] ،ولذلك قال عمر بن عبد العزيز: "وإنما الإمام فيها ـ الأموال ـ كرجل من المسلمين إنما هو كالغيث ينزله الله لعباده، فهم فيه سواء، وإنما أنا حجيج المسلمين في مالهم"[٤].

وهذا يقتضي أن يكون للزكاة بيت مال خاص وحصيلة قائمة بها تشرف عليها الدولة ولا تضم إلى ميزانيتها العامة.

وبيت مال الزكاة هذا يتكون من جهاز إداري يتولى الإشراف على جميع شؤون الزكاة، من جباية وتنظيم ومراقبة وتحصيل واستثمار للأموال في أوجهها ومشاريعها الشرعية التي من شأنها أن تسد خلل المستحقين وعوز المستضعفين، وهذا الجهاز يخضع لنظام المحاسبة والمراقبة العامة، والقيام بالتوعية الإسلامية من أجل المحافظة على حقوق الفقراء من جهة وصيانة هذا الركن والشعيرة من جهة ثانية.

---

[١] ـ كتاب الأموال للقاسم بن سلام، ص٥٨٦ مكتبة الكليات الأزهرية.
[٢] ـ المغني لابن قدامة المقدسي مع الشرح الكبير ٥٣١/٢.
[٣] ـ قواعد الأحكام ٦٩/١، وانظر ضوابط المصلحة للبوطي هامش ٣٩.
[٤] ـ ملامح الانقلاب الإسلامي في عهد عمر بن عبد العزيز عماد الدين خليل ١٢٢.

إن من حسن رعاية الإسلام للفقير أنه لم يكلفه بأن يأتي لأخذ الزكاة بل تعطاه في محله ومن غير أن يشعر أنها زكاة حفظا لكرامته وصيانة لإنسانيته، قال ابن قدامة "... وإذا دفع الزكاة إلى من يظنه فقيرا لم يحتج إلى إعلامه أنها زكاة"[١] وقول بعض المالكية: "أعط ولا تسم ولا تذل المومن".

وقد لخص ابن شهاب الزهري في رسالة شافية إلى عمر بن عبد العزيز عن مصاريف الزكاة فقال: "إن فيها نصيبا للزمني والمقعدين، ونصيبا لكل مسكين به عاهة لا يستطيع عيلة ولا تقلبا في الأرض، ونصيبا للمساكين الذين يسألون ويستطعمون، ونصيبا لمن في السجون من أهل الإسلام ممن ليس له أحد، ونصيبا لمن يحضر المساجد من المساكين الذين لا عطاء لهم ولا سهم، ونصيبا لمن أصابه فقر وعليه دين ولم يكن شيء منه في معصية الله ،ونصيبا لكل مسافر ليس له مأوى ولا أهل يأوي إليهم ،فيؤدي ويطعم وتعلف دابته حتى يجد منزلا أو يقضي حاجة"[٢].

إن دور الزكاة هو الانتقال بالفقراء وأهل الخبرة والمهارات من دائرة القعود والبطالة إلى دائرة العمل والإنتاج، وفي هذا معالجة لأهم معوقات التنمية وهي البطالة.

فقد أثبتت الزكاة فاعليتها في علاج الفقر في تاريخ الأمة الإسلامية؛ إذ كانت تؤخذ بتمام حقها وتصرف إلى مستحقيها... فأدت إلى القضاء على الفقر في وقت وجيز... حتى إن بعض بلاد المسلمين (تونس، الشام) خلتا من الفقراء...

روى أبو عبيد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنكر على معاذ بن جبل لما بعث إليه بثلث صدقة أهل الجند باليمن فقال له: لم أبعثك جابيا ولا آخذ جزية، ولكن بعثتك لتأخذ من أغنياء الناس فتردها على فقرائهم. فرد معاذ بقوله: ما بعثت إليك بشيء وأنا أجد أحدا يأخذه مني، فلما كان العام الثاني بعث إليه بشطر الصدقة فتراجعا بمثل ذلك، فلما كان العام الثالث بعث إليه بها كلها، وكانت حجة معاذ أيضا: ما وجدت أحدا يأخذ مني شيئا"[٣].

---

[١]- المغني مع الشرح الكبير ٥٦٦/٢.
[٢]- كتاب الأموال ص ٥٧٩، القاسم بن سلام، طبعة ٢، دار الفكر.
[٣]- كنز العمال للهيثمي ٥٤٧/٦.

وروى البيهقي عن عمر بن أسيد أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أغنى الناس حتى لا يجدون من يأخذ منهم مال الصدقة، وشهد بذلك يحيى بن سعيد حين قال: بعثني عمر بن عبد العزيز على صدقات إفريقية (منطقة تونس)، فجمعتها وطلبت الفقراء أعطيها لهم، فلم أجد فقيرا يقبل أن يأخذ مني صدقة بيت المال، فاشتريت بها رقابا وأعتقتهم بعد أن جعلت ولاءهم للمسلمين[١].

فقد نجحت الزكاة كنظام إسلامي عندما طبقت تطبيقا شاملا في التخفيف من مشكلة الفقر وقضت عليه نهائيا في العصور الأولى، ثم عادت للظهور من جديد في الدول الإسلامية حتى أصبحت مرضا مزمنا نتيجة لعدم تطبيقها فبقيت المجتمعات تتخبط في الفقر بسبب الفوارق الاجتماعية المتفاوتة.

❖ الأهداف التي تسعى إليها الزكاة:

لما كانت الزكاة تعلب دورا حيويا في إنعاش الاقتصاد وتحريك دواليب التنمية والقضاء على الفقر داخل المجتمع الذي تسود فيه لأنها بمثابة مؤسسة للتكافل الاجتماعي، فهي تتدخل في أمور كثيرة وتسعى إلى:

- منع اكتناز الأموال لأن بقاءها مكتنزة لا تقدم منفعة لاقتصاد المجتمع، لذلك شنع الإسلام على من لا ينمي ولا ينفق فقال: "وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ"[٢].

وقد تنبه العالم اليوم إلى أن الاكتناز من أهم العوامل التي تعوق التنمية الاقتصادية للدولة، لأن الأموال التي لم تستثمر وتنمى تتلاشى مع مرور السنين والأيام، والإسلام قد حث على هذا منذ أجيال وأجيال ،حتى إن النبي صلى الله عليه وسلم حض على استثمار مال اليتيم حتى لا تأكله الصدقة كما في الحديث " ألا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة"[٣].

---

[١]- السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز لقطب إبراهيم الهيئة المصرية للكتاب، ص٢٣٤.
[٢]- سورة التوبة، الآية ٣٤.
[٣]- يوسف القرضاوي، آثار الزكاة في الأفراد والمجتمعات، نشر ضمن أبحاث مؤتمر الزكاة الأول بيروت الكويت، ص٦٢.

- عدم استخدامها لسد احتياجات الفقراء الاستهلاكية مثل الطعام والشراب والملبس بل يجب أن تستخدم في خلق أدوات للاستثمار لهؤلاء الفقراء حتى يستطيعوا بدورهم أن ينتجوا فيؤدوا الزكاة هم أيضا لغيرهم حتى يرتقي المجتمع بأسره ويتخلص من الفقر والاعتماد على مساعدة الآخرين، وهذه الوسيلة هي أكفأ الوسائل التي تحول المجتمع بأكمله إلى مجتمع منتج به تنمية بشرية واقتصادية ،وخالي من البطالة والفقر[١].
- بعد الاكتناز والاستثمار يأتي عامل الإنفاق الذي يستوعب شراء المنتجات المستثمرة، لأن تقليل الإنفاق يؤثر بشكل سلبي على السوق، ويقلل من قدراته على استيعاب المنتجات مما يدفع بالكثير إلى عدم المجازفة بالأموال في الاستثمار، ولذلك حث القرآن الكريم على الإنفاق في أزيد من خمسة وسبعين مرة لتشجيع المسلمين على صرف أموالهم في الزكاة والصدقة لتداول الأموال من جهة، وتطهير النفس ومساعدة الفقراء والمساكين من جهة أخرى،و"تقليل عدد الأجراء، وزيادة حجم الملاك"[٢]، لأنها تضمن توزيع العائد الاقتصادي، بفرضها على المال المرصود للنماء.

ومن أهدافها كذلك أنها تمثل عونا للمعوقين والمرضى واليتامى وذوي الحاجات وغيرهم... وكذا إغناء الفقير بقدر ما تسمح به حصيلتها، وإخراجه من دائرة الحاجة إلى دائرة الكفاية الدائمة، وذلك بتمليك كل محتاج ما يناسبه ويغنيه، كأن يملك التاجر متجرا وما يلزمه ويتبعه، ويملك الزارع ضيعة وما يلزمها ويتبعها، ويملك المحترف آلات حرفته وما يلزمها ويتبعها، فهي بهذا العمل تعمل على تحقيق هدف عظيم، الذي هو التخفيف من وطأة الفقر وهواجسه.

يقول أحمد مجدوب: "الزكاة هي أداة التوزيع الأساسية في النظام الإسلامي، ولضمان استمراريتها والدقة في تنفيذها جعلها الله تعالى أحد أركان الدين حتى لا تترك

---

[١]- دور الزكاة في محاربة الفقر شعبان عبده، ص١.
[2]- العبادة في الإسلام يوسف القرضاوي، ص٢٥٢.

للقرارات الاقتصادية والظروف الاجتماعية والأهواء الشخصية، وبهذا تتميز بالاستمرارية وعدم الانقطاع، لأنها حق ثابت في المال يجب إخراجه عند استيفاء شروطه"[1].

❖ بعض المرتكزات الأساسية للزكاة في القضاء على الفقر والهشاشة:

هناك مرتكزات عملية وتدبيرية واقتصادية واجتماعية تجعل من الزكاة أداة ووسيلة فعالة للقضاء على الفقر داخل البلاد الإسلامية ،هذه المرتكزات تتمثل في الأمور التالية:

- **أولا على المستوى العملي:** فإن توزيع الزكاة على مختلف المستحقين يسهم في محاربة الفقر والهشاشة وتقليص البطالة، وخاصة في الميادين الاجتماعية كالاستشفاء، والتمدرس، والتنمية الاقتصادية عبر تحفيز التشغيل الذاتي والجماعي.
- **ثانيا على المستوى التدبيري:** تقنين جمع أموال الزكاة من شأنه أن يضع حدا لظاهرة التسول، خصوصا تسول المحترفين الذين يلجؤون إلى تنظيمات حرفية توظف النساء والأطفال وذوي العاهات، ويؤثر سلبا على تحويل الأموال الزكوية إلى المستحقين الحقيقيين الذين لا يسألون الناس إلحافا.
- **ثالثا على المستوى التاريخي:** دأب المسلمون على صرفها في التبرعات الإحسانية عبر بناء المساجد والجمعيات الخيرية والدور التعليمية، واستعملت كذلك عندهم في الإنفاق في سبيل الله في تشجيع العلم من خلال إنشاء المدارس الحرة ومعاهد القرآن، والجامعات الدينية والتخصصية، وكفالة طالب العلم، ومحو الأمية للحفاظ على الدين والوطن واللحمة الاجتماعية داخل الأسرة الواحدة التي تشمل غالبا ذوي القربى، وبالتالي الحد من انتشار العقائد الفاسدة والأفكار المنحرفة.
- **رابعا على المستوى الشرعي:** فالزكاة ليست صدقة تعطى أولا تعطى، بقدر ما هي امتثال وانصياع ، فهي حق لله يمنح للفقير في مال الغني.

[1]- الآثار الاقتصادية والاجتماعية للزكاة دراسة نظرية مع إشارات تطبيقية، الدكتور أحمد مجدوب أحمد ص١٨، نشر بمجلة دراسات مصرفية ومالية أكتوبر ١٩٩٩.

- **خامسا على المستوى الإقتصادي:** فاكتناز المال محرم، والترغيب في تشجيع السيولة المالية مشروع لأنه يتيح خلق التوازن في توزيع الثروة حتى لا يكون هذا المال دولة بين الأغنياء فقط.
- **سادسا على المستوى الإجتماعي:** فهي تعد حلا لمشاكل الفقراء الاجتماعية، ومنها "مشكلة العزوبة" ذلك أن كل مؤمن يريد العفاف لنفسه بالزواج أن يمد المجتمع ـ ممثلا في الحكومة أو الدولة أو مؤسسة الزكاة ـ يده إليه بالمساعدة في المهر ونفقات الزواج إن كان من أهل الحاجة حتى يستطيع أن يستجيب لنداء الإسلام في غض البصر، وإحصان الفرج، وإقامة الأسرة المسلمة، ناهيك عن مشاكل المشردين واللقطاء.

❖ الخاصيات التطبيقية للزكاة في دفع الفقر والهشاشة:

من الأمور الأساسية للزكاة أنها تضمن العدالة الاجتماعية في أمور عديدة منها:

- ✓ **النصاب:** وهو عتبة الإعفاء الزكوي، أي أنه لا زكاة على من لا يملك هذا النصاب، في حين تجب على من توفر لديه و" هو في الذهب عشرون مثقالا أو دينارا ذهبيا، ونصاب الفضة مائتا درهم، ونصاب الحبوب والثمار بعد الجفاف خمسة أوسق أي ما يعادل ٦٥٣ كيلوغراما، وأول نصاب الإبل خمس، والبقر ثلاثون، والغنم أربعون شاة "[١].
- ✓ **الكفاية:** تضمن الزكاة حد الكفاية للفقير، أي حد العيش الكريم، والمراد بالكفاية عند الفقهاء كفاية السنة أو كفاية العمر[٢] دون تحديد بقدر معين من المال لأن مقصود الشارع هو القضاء على الفقر والعوز الذي يختلف باختلاف ظروف المجتمعات من ناحية الزمان والمكان ومن فترة إلى أخرى، والكفاية بمنزلة الضمان الاجتماعي لمن عجز عن أن يوفر لنفسه ، بسبب خارج عن إرادته ،المستوى المعيشي المناسب[٣] ،وفي نفس الوقت تضمن للمزكي ألا يؤدي الزكاة إلا مما فضل عنده بعد إسقاط الحاجيات الأساسية من مأكل ومشرب وملبس ومسكن ومحمل وتطبيب...

[1]ـ الزكاة سيدي محمد بلحسن، ص٤٥ سلسلة أركان الإسلام منشورات المعارف، الطبعة الأولى ٢٠١٤.
[2]ـ أنظر فقه الزكاة يوسف القرضاوي ٥٤٨/٢.
[3]ـ الزكاة وعلاج الفقر في الإسلام، عبد الهادي علي النجار شبكة الألوكة روافد، ص٤.

- ✓ **إغناء الفقير المستحق:** يعطى للمستحق ما يكفيه لسد حاجته أو ما يسمح له بمزاولة عمل مدر للدخل.
- ✓ **التخصيص:** إذ الزكاة لا توجه إلا للفئات الثمانية المنصوص عليها في سورة التوبة في قوله تعالى: "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ"[1].
- ✓ **في مبدأ الملك التام:** فلا تجب الزكاة إلا ممن يملك ملكا تاما بشكل يمكنه حيازته والتصرف فيه، أما الأمور التي لا تجب فيها الزكاة أصلا فهي:

" - الأصول المؤجرة أي المستغلات، وهي كل مال أعد لبيع منافعه دون عينه، إذ لا زكاة في أعيان الأصول المؤجرة والمقتناة لغرض التأجير.

- الأصول المدنية وهي الحقوق الثابتة في ذمة الغير، فلا زكاة في هذه الأصول.
- الأصول الثابتة (القنية أو العوامل) وهي كل مال يستهلكه مالكه لحاجاته الشخصية كالمباني والسيارات والآلات والأجهزة المعدة للاستعمال"[2] سواء كانت للفرد أو الشركة أو التعاونية.

- ✓ **في مبدأ السلامة من الدين:** أي أن الديون الحالة وجب خصمها ولا تدخل في الوعاء الزكوي.
- ✓ **في حولان الحول:** فلا تجب إلا بعد مرور حولان الحول في أغلب المزكيات، وذلك حتى تخرج من مال تم نماؤه أو فضل عن السنة المنتهية.
- ✓ **إعفاء رأس المال المستثمر:** تطبق الزكاة على رأس المال المكتنز ولكن هذا المال يصبح معفى من أداء الزكاة إذا أصبح منتجا بشرط أن يخصص لاقتناء أصول ثابتة عاملة، فتكون الزكاة على النماء ويعفى رأس المال المستعمل خلال السنة.
- ✓ **تشجيع الاستثمار وعدم الاكتناز:** ذلك أن المال المكتنز تأكله الزكاة وهو ما يشكل دافعا قويا لاستخدامه في الاقتصاد الوطني حتى يستفيد منه الفرد والمجتمع.

---

[1]- سورة التوبة، الآية ٦٠.

[2]- معيار محاسبة زكاة الشركات دراسة شرعية ومحاسبة قانونية واقتصادية ،إعداد رياض منصور الخليفي، طبعة جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتيين، الطبعة الأولى ٢٠١٨، ص١٨.

- ✓ **في تشجيع العمل:** إذ لا تخصص أموال الزكاة للمساعدات الاجتماعية فقط، بل يوجه بعض منها لتشجيع العمل لدى الفئات القادرة عليه لضمان نجاح المشاريع الزكوية كانت فردية أو جماعية على شكل تعاونيات أو جمعيات.
- ✓ **في مبدأ التمليك:** أي أن زكاة الأموال تخصص لمستحقيها كاملة غير منقوصة وفق مبدأ التمليك، أي يستفيدوا من الأصل ومن حق الانتفاع.

❖ تجليات الزكاة في إزالة الفقر:

تظهر هذه التجليات داخل المجتمع المسلم على أصعدة كثيرة ومتنوعة:

أ. تجلياتها على المستوى الاقتصادي:

إن المهمة الأولى للزكاة إلى جانب التعبد والامتثال هي علاج الفقر وضمان حد الكفاية لكل فقير أو مسكين علاجا جذريا أصيلا لا يعتمد على المسكنات الوقتية، وهذا ما نص عليه النبي صلى الله عليه وسلم: "لما أمر معاذا أن يعلم من أسلم من أهل اليمن بقوله: "إن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم"[١] دون تحديد منه على قدر من المال بعينه ،وإنما القصد القضاء على الفقر والعوز والهشاشة التي قد تصدح بالمجتمع كله، ولذلك كان عمر بن الخطاب يقول للمكلفين بجمع وتوزيع الزكاة: "إذا أعطيتم فأغنوا"[٢] "كرروا عليهم العطاء وإن راح على أحدهم مائة من الإبل"[٣] ، قال الحبيب التجكاني: "ومائة من الإبل تساوي بحسابنا اليوم مائة مليون من السنتيمات المغربية أي ما يعادل ١٠٠ ألف دولار، فالهدف من دفع أموال الزكاة لمستحقيها: أن يصبحوا أغنياء بعملهم، بحيث يخرج العاملون من مجال البطالة والفقر إلى مبدأ العمل، يساهمون في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويبتعدون عن انتظار موعد الزكاة لسد الحاجة"[٤].

وهذا الفهم من عمر بن الخطاب بخصوص العطاء إلى حد الغنى تبناه كثير من علماء الشافعية، يقول النووي عمن يستحق الزكاة: "فإن كانت عادته الاحتراف أعطي ما

---

[١]- صحيح البخاري كتاب الزكاة من حديث ابن عباس باب وجوب الزكاة ١٥٠/١.
[٢]- كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام، ص٦٧٦.
[٣]- البيهقي السنن الكبرى حديث رقم ٣٢٠، وانظر كتاب الأموال ص٦٧٦-٦٧٧.
[٤]- أنظر مجلة شؤون الزكاة العدد ٣٨٧ يوليوز ٢٠١٦.

يشتري به حرفته، أو آلات حرفته قلت قيمة ذلك أو كثرت، ويكون قدره ـ نصيبه ـ بحيث يحصل له من ربحه ما يفي بكفايته غالبا تقريبا، ويختلف ذلك باختلاف الحرف والبلد والأزمان والأشخاص... فمن يبيع البقل يعطى خمسة دراهم، أو غيره، ومن حرفته بيع الجواهر يعطي عشرة آلاف درهم مثلا إذا لم تتأت له الكفاية بأقل منها، ومن كان تاجرا، أو عطارا... أعطي بنسبة ذلك"[1].

ب. تجلياتها على مستوى التكافل الاجتماعي:

أدرك اليهود منذ القديم قيمة التكافل الاجتماعي في الحفاظ على المجتمع، فأنشأوا بيوتا خاصة يدفع كل واحد منهم ٢,٥ بالمائة من أموالهم لصندوق الطائفة عندهم، وسمي ذلك بالعبرية "عار يخاد" علاوة على ذلك لا يزوجون ولا يطلقون ولا يورثون من لم يسدد ما عليه، ويأخذون كذلك ٢.٥ بالمائة على مهور الزواج[2].

يحدث هذا عند اليهود في الوقت الذي غاب فيه عن المسلمين ضرورة مساعدة إخوانهم الفقراء والقيام بمصالحهم، وإن أفضل العبادات خدمة الأخ لأخيه، يقول الرافعي، مخاطبا المسلمين: "أيها المسلمون لقد كان أسلافكم يفتحون الممالك فافتحوا أنتم أيديكم، كانوا يرمون بأنفسهم في سبيل الله غير مكترثين فارموا أنتم في سبيل الحق بالدنانير والدراهم تذكروا أن أعداءكم قالوا ادفع دولارا تربح مسهما فليكن شعارنا ادفع درهما تنفذ مسلما"[3]. إن الأمة إذا ساد التكافل بين أفرادها استطاعت القضاء على الفقر الذي هو قضاء على الجهل، والمرض، والحقد، والحسد والضغينة، والفواحش كلها، لأن الفقير إذا وصل سن الزواج ولم يتزوج فإنه يميل إلى الحرام الذي هو الزنا بما كان ومع من كان لا يهمه إلا إشباع نزوات فرجه، لكن الزكاة إذا نظر إليها من هذه المداخل فإنها تقدم إعانة لمن يريد أن يحفظ دينه أو عرضه، فالزواج من تمام حد الكفاية، وتحقيق السكن والمودة من تمامها أيضا ، وكذلك تعلم العلم ،ونفقات الكتب ،ومأوى المتعلم من تمامها أيضا .

❖ **مقصد توزيع الزكاة على أصناف المجتمع ودوره في إزالة الفقر والهشاشة:**

---

[1]- المجموع شرح المهذب ١٩٤/٦.
[2]- انظر: الخطايا في نظر الإسلام، عفيف طبارة ٢٢٩.
[3]- نقلا عن كتاب دور الزكاة في علاج الفقر، ص٧٩.

إن الزكاة تغطي جميع مكونات وحاجيات المجتمع انطلاقا من قوله تعالى: "إنما الصدقات للفقراء..." فقد وزعها الشارع على ثمانية أصناف: بين مجالات الضمان الاجتماعي (الفقراء، المساكين، ابن السبيل)، ومجالات النشاط العسكري (في سبيل الله)، ومجالات تأمين النشاط الإنتاجي والتعامل الائتماني (الغارمين)، ومجالات الدعوة(المؤلفة قلوبهم)، ونحوه.

فالعامل على الزكاة يمكن تحديده بسهولة والوصول إليه، ورغم أنه لا يجوز فرضها على غير المسلمين من المواطنين إلا أنها تصل إلى المؤلفة قلوبهم، قال ابن تيمية: "المؤلفة قلوبهم نوعان كافر ومسلم، فالكافر إما أن يرجى بعطيته منفعة كإسلامه، أو دفع مضرته إذا لم يندفع إلا بذلك"[١].

وسهم في الرقاب يدخل فيه كل مسلم سلبت إرادته السياسية مثل الأسير المسلم، والشعوب الإسلامية التي ترزح تحت الاحتلال ،والأقليات الإسلامية.

والغارمون هم المستدينون، وفي سبيل الله تغطي جميع حاجيات المجتمع، كما أن سهم ابن السبيل يدخل فيه ذو الحاجة ،وطالب العلم، والمشردون ،واللاجئون ومن في حكمهم. فلا توجد حاجة في المجتمع تخرج عن هذه الأصناف الثمانية، وهو مقصد يهدف إلى بناء المجتمع وإقامة روابط الإخاء بين أفراده على أساس التعارف والتكامل والتعاون ،قال صلى الله عليه وسلم: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"[٢]. ولهذا ربط الشارع الزكاة ببقية الفرائض الأولى، وضرورة تنفيذها في المجتمع مما جعلنا نفهم يقينا تصرف أبي بكر في قتاله لمعاني الزكاة أو من فرق بينها وبين الشعائر الأخرى، فعمل على الحد من طغيان الأغنياء والرفع من مستوى الفقراء.

وإذا كانت الزكاة موزعة على جميع أصناف مكونات المجتمع فإنها أيضا موزعة على جميع أنواع المال من الكسب الحلال، فهي أكفؤ وسيلة لمواجهة غياب العدالة

---

[١]- مجموع الفتاوى، لابن تيمية.
[٢]- صحيح مسلم كتاب البر والصلة حديث رقم ٤٦٨٥.

الاجتماعية ،وحل المشكلات والأزمات في المجتمعات الإسلامية، ذلك أن هذه الأموال مكونة من النقود وعروض التجارة، والزروع والثمار والأنعام والركاز، وحتى يكون لها أثرها الطيب على البلاد والعباد جعلها الحق قربة يتقرب بها المسلم إلى الله، فهي ليست هبة أو منة من الأغنياء على الفقراء (لمن حق لهم، وفضل الفقراء على الأغنياء كبير لأنهم سبب لإثابتهم، لقوله صلى الله عليه وسلم: "من أعطاها مؤتجرا فله أجره، ومن صنعها أخذوها شطر ماله، عزمة من عزمات ربنا لا يحل لمحمد ولا لآل محمد منها شيئا"[١]. فهي تحقق الأمن والضمان الاجتماعي. ومن هنا كانت الزكاة وسيلة أساسية في محاربة الفقر إذا وجدت وسائل مساعدة أخرى لا تقل أهمية من مثل: "الصدقات التطوعية، الكفارات ،قوانين المعاملات الشرعية من أداء الأمانات، واستيفاء العقود، وتحريم الربا، والميسر والتطفيف والاحتكار والاكتناز والغرر..." [٢].

- **مقصد تحقيق الأمن بالزكاة:**

بتوزيع الزكاة تتحقق العدالة الاجتماعية التي هي أحد عناصر الأمن، فالفقير والمسكين والغارم وابن السبيل فئات تأخذ الزكاة، وقبل أن تأخذها كانت محرومة من الأمن والاستقرار بين العناصر المشاركة لها في المجتمع، ولكن بعد أخذها قسطا من أموال الزكاة تحقق لها الأمن كاملا، وكأن هذه الفئات وهي تستفيد من ثروة الأغنياء من غير إهانة ولا رياء أحست بالدفء وانصهرت في المجتمع ومكوناته.

- **مقصد تحقيق الضمان الاجتماعي**

لا يكون للضمان الاجتماعي جدوى داخل المجتمع إلا إذا انصهر أعضاؤه فيما بينهم ومال الواحد على ما يحوزه الآخر تحقيقا للتكافل والتعاون لضمان حياة كريمة، ولتحقيق السعادة، ذلك أن هذا التكافل لا يكون ماديا صرفا وإنما ينشطر شطرين:

- تكافل مادي يتعلق بالبذل والعطاء، أي ما يخرج الإنسان من حالة الفقر إلى حد الكفاية أو حد الفقر لقول علي بن أبي طالب: "إن الله فرض على الأغنياء في أموالهم

[١]- مسند أحمد بن حنبل حديث رقم ٦٥٧

[٢]- أنظر مجلة شؤون الزكاة العدد ٣٦، ص٤٢ تصدرها الجمعية المغربية للدراسات والبحوث في ركن الزكاة.

بقدر ما يكفي فقراءهم" فيجعله يحس بأنه متضامن معه اجتماعيا وغير متخلى عنه، وبالتالي يخرج من دائرة الفقر بغير معاناة ولا مقاساة أو شدائد، وقد حصل هذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك في جيش العسرة[١]، فبعد أن نفذ الزاد، وقلت الحيلة اشترك العشرة منهم في مص الثمرة الواحدة حتى حققوا الحد الأدنى للمحافظة على الأنفس والأرواح، وحققوا النصر والظفر قال تعالى: "وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ"[٢].

- وتكافل معنوي مناصر للتكافل المادي ويتجسد أساسا في النصيحة، والصداقة، والود، والتعليم، والمواساة في الأحزان، والمشاركة في الأفراح، وغيرها من أشكال العطاء.

- **مقصد تحقيق التنمية الاقتصادية:**

رغم أن المعدلات التي تفرض بها الزكاة منخفضة والتي هي العشر أو نصف العشر أو ٢,٥ بالمائة إلا أنها تؤمن حصيلة كافية لتحقيق التنمية الاقتصادية، ذلك أنها من أدوات القضاء الفعلي على الفقر وإحداث أثر إيجابي في ما يتصل بتحقيق الرعاية الاجتماعية للفقراء ومكافحة الفقر وتوفير مشاريع التنمية،وبالتالي القضاء على الفقراء والمهمشين ، وتحفظ العزة السياسية للمسلمين التي يدعو إليها الإسلام الحنيف وتشريعه لفريضة الزكاة.

وإذا أردنا أن نقارن بين ما شرعه الله بالزكاة وما شرعته الأنظمة الاقتصادية المعاصرة، وجدنا البون شاسعا في مجال المقارنة، إذ لا قياس مع وجود الفارق كما يقول علماء الأصول، فالاشتراكية والرأسمالية حاولوا في فترات معينة من تاريخ البشرية التنظير لأفكار غريبة عن منهج الإسلام فانبهر الناس بذلك كثيرا، كنظرية مالتوس ١٧٩٨م وماركس وغيرهم. ولكنها في النهاية أفضت إلى إبادات جماعية لكثير من الشعوب. لأن هذه النظريات إنما وضعت لفئات بعينها داخل المجتمع، ولم تجعل للفئة المعوزة مكانا، فكانت المآسي والفقر، بخلاف تشريع الإسلام في المال عموما، والزكاة بوجه خاص فلا

---

[١]- سيرة ابن هاشم ٥٢٩/٣.
[٢]- سورة القصص، الآية ٤-٥.

يوجد تشريع مالي وضعي عادل على وجه الأرض يصلح للتطبيق في المجتمع الواحد على مر الزمان.

فالزكاة تشريع يصلح للعصر الحالي والعصور المتقدمة ، فهو قانون عالمي يحتاج للتنزيل كما كان من قبل في عهد الرعيل والأول والسلف الصالح.

إن فريضة الزكاة في آثارها الاقتصادية والاجتماعية تمثل وسيلة للاحسان الإلزامي الأول في الإسلام، فهي تمد المحتاجين من الفقراء والمساكين، بما هم في حاجة ماسة إليه، فتحقق التكافل الاجتماعي بين المحتاجين والأغنياء، وتجعلهم يسهمون في التنمية الاقتصادية فيشغلون أنفسهم ذاتيا، وقد يشغلون معهم آخرين يساعدونهم، وبهذا تقل البطالة والفقر والهشاشة.

إن النظام الإسلامي لا يقتصر على التكافل الاجتماعي الاقتصادي، بل يضم إلى ذلك التكافل العلمي المعرفي الذي يدعم الاقتصادي مصداقا لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم، ولا يعلمونهم، ولا يعظونهم، ولا يأمرونهم، ولا ينهونهم وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم، ولا يفقهون ولا يتعظون... "[1].

خاتمة

أخيرا أقول: إذا كان الحق سبحانه شرع الزكاة، بالطريقة التي بينتها الشريعة الإسلامية، فإن الناس المنضوبين تحت لواء هذه الشريعة مسؤولون عن تنظيم أمورها ومسائلها بعد الفهم الجيد لها، وهو الفهم الذي يدعونا لاصطفاء ما يصلح بنيان الزكاة وفق

[1]- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين الهيثمي ٤٠٢/١، رقم ٧٤٨، وهو حديث حسن.

ما يتصوره المجتهدون في مرونة الأحكام الشرعية، وما يجعلها ضابطة للمجتمع، ويكون هو منضبطا معها حتى لا تكون الفوارق الكبيرة بين فئاته هذا غني مترف وهذا فقير معدم.

إن الإسلام جاء بمنهج كامل للحياة، يهتم بالجانب المادي والجانب الروحي، إذ لا تنمو العقيدة الصحيحة إلا مع حياة اقتصادية طيبة، والعكس كذلك إذ يقترن الحافز التعبدي بالحافز الاقتصادي، فكلما ضمن الإنسان الحياة الطيبة وشعر بنعمة الله، أقبل على عبادة الله في خشوع وإحسان، ومن ثم لا ينشغل بطلب الرغيف، ولا يبتعد عن معرفة الله وحسن الصلة به.

إن فريضة الزكاة، تستهدف رعاية الفقراء وحمايتهم في المقام الأول، وتستهدف كذلك تداول الأموال وعدم اكتنازها على نحو يقوي الاقتصاد الإسلامي ويقيه من نشر التضخم والأزمة ووباء الربا. كما أنه ـ الإسلام بفرضه الزكاة - يستهدف النهضة الاجتماعية من خلق فرص للنمو والارتقاء لتمارس الشريعة الاجتماعية دورها في الحياة، وتؤدي رسالتها في الكون ،وتستهدف أخيرا وقاية المجتمع بشرائحه شر الحقد والحسد والانحراف المقيت والفقر المدقع ، ويجعل النفوس سخية للبذل والعطاء والتكافل والتعاون.

والحمد لله رب العالمين

لائحة المصادر والمراجع

- الآثار الاقتصادية والاجتماعية للزكاة دراسة نظرية مع إشارات تطبيقية ،أحمد مجدوب أحمد مجلة دراسات مصرفية ومالية أكتوبر ١٩٩٩.

- آثار الزكاة في الأفراد والمجتمعات ليوسف القرضاوي ،مقال نشر ضمن أبحاث مؤتمر الزكاة الأول بيروت.
- أعلام الموقعين ابن قيم الجوزية دار الفكر.
- اقتصادنا محمد باقر الصدر الطبعة ١٣ـ ١٤٠ دار التعارف.
- الأموال القاسم بن سلام الطبعة الثانية دار الفكر ١٣٩٥.
- تاريخ عمر بن الخطاب ابن الجوزي المطبعة التجارية الكبرى.
- تفسير المنار محمد رشيد رضا الطبعة الثانية دار المعرفة.
- الثروة في ظل الإسلام البهي الخولي الطبعة السابعة ١٤٠١ دار القلم.
- الجامع الصحيح أبو عبد الله البخاري دار الجيل.
- الجامع الصحيح لمسلم بن الحجاج دار الآفاق الجديدة.
- الحرمان والتخلف في ديار المسلمين نبيل صبحي الطويل، كتاب الأمة العدد ٧.
- الخطايا في نظر الإسلام عبد الفتاح طبارة دار العلم للملايين بيروت الطبعة الثانية .
- دور الزكاة في علاج الفقر وتحقيق التكافل الاجتماعي أحمد محرزي علوي الطبعة الأولى ٢٠٠٦ المطبعة والوراقة الوطنية الحي المحمدي مراكش.
- دور الزكاة في محاربة الفقر شعبان عبده أبو العز المحلاوي
- الزكاة سيدي محمد بلحسن سلسلة أركان الإسلام منشورات المعارف الطبعة الأولى ٢٠١٤.
- سنن أبي داود للإمام سليمان السجستاني طبعة السعادة.
- السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز قطب إبراهيم الهيئة المصرية للكتاب.
- السيرة النبوية ابن هشام عبد الملك دار المعرفة بيروت.
- ضوابط المصلحة محمد رمضان السيوطي الطبعة الرابعة ١٤٠٢ الرسالة.
- عارضة الأحوذي أبو بكر بن العربي دار الفكر.
- العبادة في الإسلام يوسف القرضاوي الطبعة الأولى ١٤٠١ الرسالة.
- فقه الزكاة يوسف القرضاوي مؤسسة الرسالة.

- قواعد الأحكام في مصالح الأنام العز بن عبد السلام تحقيق كمال حماد دار القلم ط ٢٠٠٠ .
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقي الهندي تحقيق إسحاق الطيبي بيت الأفكار .
- مجلة شؤون الزكاة العدد ٣٨٧ يوليوز ٢٠١٦.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد الهيثمي نور الدين تحقيق حسين الداراني دار الكتب المصرية .
- مجموع الفتاوى أحمد بن تيمية دار المعارف المغرب.
- المجموع شرح المهذب يحيى بن شرف النووي تحقيق نجيب المطيعي مكتبة الإرشاد .
- مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام يوسف القرضاوي الطبعة الأولى ١٤٠٥ الرسالة.
- المغني لابن قدامة المقدسي مع الشرح الكبير تحقيق عبد الله التركي دار عالم الكتب
- ملامح الانقلاب الإسلامي في خلافةعمر بن عبد العزيز عماد الدين خليل،الطبعة الاولى مؤسسة الرسالة .
- الموافقات أبو إسحاق الشاطبي دار المعرفة.
- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار محمد علي لشوكاني تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق دار ابن الجوزي ١٤٢٧ه الطبعة الأولى .

فهرس الموضوعات

تمهيد..... ٢

❖ الفقر أنواعه وأسبابه وعلاقته بالزكاة:..... ٤

❖ الزكاة نماء للغني والفقير والمال: ٨
❖ فاعلية الزكاة في معالجة الفقر: ٩
❖ الأهداف التي تسعى إليها الزكاة: ١١
❖بعض المرتكزات الأساسية للزكاة في القضاء على الفقر والهشاشة: ١٣
❖تجليات الزكاة في إزالة الفقر:..... ١٦
أ. تجلياتها على المستوى الاقتصادي: ١٦
ب. تجلياتها على مستوى التكافل الاجتماعي:..... ١٧
❖ مقصد توزيع الزكاة على أصناف المجتمع ودوره في إزالة الفقر والهشاشة: ١٨
- مقصد تحقيق الأمن بالزكاة:..... ١٩
- مقصد تحقيق الضمان الاجتماعي..... ١٩
- مقصد تحقيق التنمية الاقتصادية ٢٠
خاتمة..... ٢٢
لائحة المصادر والمراجع..... ٢٣
فهرس الموضوعات ٢٥